

بحار الأنوار

[71] قوله تعالى: " لئن أشركت " قال السيد رضي الله عنه: قد قيل (1) في هذه الآية: إن الخطاب للنبي صلى الله عليه وآله والمراد به أمته، وقد روي عن ابن عباس أنه قال: نزل القرآن على إياك (2) أعني واسمعي يا جارة. وجواب آخر: أن هذا خبر يتضمن الوعيد، وليس يمتنع أن يتوعد الله على العموم، وعلى سبيل الخصوص من يعلم أنه لا يقع منه ما تناوله الوعيد، لكنه لا بد أن يكون مقدورا له وجائزا بمعنى الصحة لا بمعنى الشك ولهذا يجعل جميع وعيد القرآن عاما لمن يقع منه ما تناوله الوعيد ولمن علم الله تعالى أنه لا يقع منه، وليس قوله تعالى: " لئن أشركت ليحبطن عملك " على سبيل التقدير والشرط بأكثر من قوله تعالى " لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا (3) " لان استحالة وجود ثان معه إذا لم يمنع من تقدير ذلك وبيان حكمه فأولى أن يسوغ تقدير وقوع الشرك الذي هو مقدور ممكن، وبيان حكمه. والشبهة لها في هذه الآية جواب تتفرد به، وهو أن النبي صلى الله عليه وآله لما نص على أمير المؤمنين عليه السلام بالامامة في ابتداء الامر (4) جاءه قوم من قريش فقالوا له: يارسول الله إن الناس قريبوا عهد بالاسلام، ولا يرضون أن تكون النبوة فيك والخلافة في ابن عمك (5)، فلو عدلت بها إلى غيره لكان أولى، فقال لهم النبي صلى الله عليه وآله ما فعلت ذلك برأيي فأخير فيه، لكن الله تعالى أمرني به وفرضه علي، فقالوا له: فإذا لم تفعل ذلك مخافة الخلق على ربك تعالى فأشرك معه في الخلافة رجلا من قريش تسكن الناس إليه ليتم لك أمرك، ولا يخالف الناس عليك، فنزلت الآية، والمعنى فيها لئن أشركت في الخلافة مع أمير المؤمنين عليه السلام غيره ليحبطن عملك، وعلى هذا التأويل السؤال قائم، لانه إذا كان

(1) في المصدر: قد قلنا. (2) في المصدر:

باء ياك. (3) الانبياء: 22. (4) لعله حين نزل " وأنذر عشيرتك الاقربين " فأنذرهم في دار أبي طالب رضي الله عنه ونص على خلافة علي عليه السلام حينئذ. (5) ولذلك غضبوا خلافته بعده،

بمزعة أن النبوة والخلافة لا يجتمعان في بيت واحد. [*]